

نواسخ القرآن

ذكر الآية السابعة .

قوله تعالى ما على الرسول إلا البلاغ اختلف المفسرون فيها على قولين .
الأول أنها محكمة وأنها تدل على أن الواجب على الرسول التبليغ وليس عليه الهدى .
والثاني أنها تتضمن الأقتصار على التبليغ دون الأمر بالقتال ثم نسخت بآية السيف والأول
أصح .

ذكر الآية الثامنة .

قوله تعالى عليكم بأنفسكم لا يضركم من ضل إذا أهديتم للعلماء فيها قولان .
الأول أنها منسوخة قال أرباب هذا القول هي تتضمن كف الأيدي عن قتال الضالين فنسخت ولهم
في ناسخها قولان .
الأول آية السيف .

والثاني أن آخرها نسخ أولها قال أبو عبيد القاسم بن سلام ليس في القرآن أية جمعت
الناسخ والمنسوخ غير هذه وموضوع المنسوخ منها إلى قوله لا يضركم من ضل والناسخ قوله إذا
أهديتم والهدى ها هنا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
قلت وهذا الكلام إذا حقق لم يثبت .

والقول الثاني أنها محكمة قال الزجاج معناها إنما ألزمكم إلا أمر أنفسكم لا يؤاخذكم
بذنوب غيركم قال وهذه الآية لا توجب ترك الأمر بالمعروف لأن المؤمن إذا تركه وهو مستطيع له
فهو ضال وليس بمهتد